

شروط وأحكام خدمة الاكتتاب العام الإلكتروني

يخضع استخدام خدمة الاكتتاب العام الإلكتروني التي تقدمها البلاد المالية (البلاد المالية) من وقت لآخر إلى الشروط والأحكام المبينة أدناه (ويشار إليها فيما بعد بالشروط والأحكام) ويتوجب على المكتتب قراءة هذه الشروط والأحكام بعناية تامة قبل استخدام خدمة الاكتتاب العام الإلكتروني من خلال موقع البلاد المالية على شبكة الإنترنت، وبالنقر على الخانة المخصصة للموافقة (موافق)، فإن المكتتب يعتبر موافقاً على هذه الشروط والأحكام

أحكام عامة :

- لا تتحمل البلاد المالية مسؤولية جدوى الاستثمار في الأوراق المالية المعروضة والمتوفرة عبر هذه الخدمة حيث لا تعد البلاد المالية بأي حال من الأحوال مستشاراً مالياً للمكتتب ولا تمثل المعلومات المنشورة على موقع البلاد المالية الإلكتروني دعوة أو نصيحة أو استشارة للمكتتب للمشاركة في أي من الاكتتابات المتوفرة عبر الخدمة أو عدم المشاركة فيها .
- لا تتحمل البلاد المالية مسؤولية صحة المعلومات المتعلقة بالاكتتابات المتوفرة عبر هذه الخدمة، حيث تمت إتاحة كافة المعلومات المتعلقة بالإصدارات المتوفرة كما هي مزودة للمركز من قبل مدير الإصدار والشركة المصدرة المعنيين وعلى مسؤوليتهم الكاملة.
- إن البلاد المالية لا تعد بأي حال من الأحوال وكيلًا أو نائياً عن المكتتب ولن يقوم بتقديم طلب الاكتتاب أو استكمال إجراءات الاكتتاب نيابةً عنه.
- يخضع استخدام خدمة الاكتتاب العام الإلكتروني إلى هذه الشروط والأحكام إضافة إلى أي شروط أخرى تقوم البلاد المالية بتطبيقها من وقت لآخر لاستخدام هذه الخدمة، وتعتبر إرشادات استخدام هذه الخدمة أو أي أحكام أخرى واردة ضمن الموقع الإلكتروني البلاد المالية جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط.
- يحق للبلاد المالية ودون إشعار مسبق أن تعدل أي من الشروط والأحكام الخاصة باستخدام خدمة الاكتتاب العام الإلكتروني أو أن تضع شروطاً إضافية وفقاً لما تراه مناسباً وفي أي وقت بحيث يتم عرض التعديلات ضمن شروط وأحكام استخدام خدمة الاكتتاب العام الإلكتروني المنشورة على موقع البلاد المالية الإلكتروني.
- يخضع الاكتتاب للشروط والأحكام الواردة في نشرة الإصدار الخاصة بالطرح العام.
- يقر المستخدم بإخلاء طرف البلاد المالية من أي مسؤولية أو مطالبات قد تنشأ من جراء استخدام هذه الخدمة ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر قيام البلاد المالية بإيقاف العمل بهذه الخدمة لأي سبب كان أو أي أعطال أو مشاكل فنية متعلقة بالشبكة، أو البرامج أو المعدات أو غير ذلك أو أي تأخير قد ينجم عن ذلك، وأي حوادث "قوة قاهرة" كأفعال القضاء والقدر، الحريق، الحرب، أعمال الإرهاب، الشغب، انقطاع الاتصالات، وأي سبب آخر خارج عن الإدارة المعقولة للبلاد المالية.
- يقر المستخدم بإخلاء طرف البلاد المالية عن كافة الخسائر والنفقات والغرامات والأحكام القضائية والأضرار وأي أتعاب محاماة قد تنشأ من جراء استخدام هذه الخدمة من خلال موقع مركز إيداع الأوراق المالية.
- يحق للبلاد المالية أن تفوض أي جهة أخرى لتقديم خدمة الاكتتاب العام الإلكتروني نيابة عن البلاد المالية أو أي جزء من هذه الخدمة للمكتتبين .
- تخضع هذه الشروط والأحكام وتفسر وفقاً للقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية
- لا تعتبر البلاد المالية طرفاً في أي نزاع ينشأ بين المكتتب و/أو مدير الإصدار و/أو الشركة المصدرة فيما يتعلق بالاكتتابات المتممة من خلال موقع البلاد المالية الإلكتروني.
- إذا نشأ أي خلاف حول استخدام خدمة الاكتتاب العام الإلكتروني، تكون لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية هي المختصة للبت في النزاع.

- يقتصر دور البلاد المالية على تقديم خدمة الاكتتاب العام الإلكتروني من خلال تمكين المستثمرين من تعبئة طلب الاكتتاب إلكترونياً، إلا أن الاستفادة من هذه الخدمة تكون على مسؤولية المكتتب الكاملة دون تدخل البلاد المالية، ولا تعتبر البلاد المالية مسؤولة بأي حال من الأحوال عن عدم صحة أو دقة أو اكتمال أي من المعلومات والبيانات الخاصة بالاكتتاب سواء المزودة للمركز من قبل مدير الإصدار أو المدخلة من قبل المكتتب بحيث تكون العلاقة مباشرة بين المكتتب والشركة المصدرة ومدير الإصدار.
- يقر المكتتب بصحة ودقة البيانات الخاصة به والمدخلة من قبله من خلال هذه الخدمة ويفوض البلاد المالية باعتماد هذه المعلومات على قاعدة بيانات البلاد المالية حسب الأنظمة المعمول بها.
- يتم توفير هذه الخدمة على موقع البلاد المالية الإلكتروني على شبكة الإنترنت دون أي ضمانات من أي نوع.
- إن إتمام المكتتب لعملية الاكتتاب العام الإلكتروني من خلال هذه الخدمة معرض للمخاطر المحتملة الحدوث لدى إتمام المعاملات الإلكترونية عبر شبكة الإنترنت ومن ذلك الانقطاع أو تأخير إرسال البيانات أو فسادها أو تحويرها بسبب ازحام الشبكة أو غير ذلك.
- إن موقع الخدمات الإلكترونية الخاص بالبلاد المالية وكافة الخدمات المقدمة من خلاله بما فيها الاكتتاب العام الإلكتروني وكافة محتوياته بما في ذلك هذه الشروط والأحكام تعتبر ملك حصري للبلاد المالية وتكون حقوق الطبع محفوظة للبلاد المالية.
- التزامات المكتتب
- يتوجب على المكتتب الاطلاع على الشروط والأحكام الخاصة بهذه الخدمة والتقيد بها والإقرار بالموافقة عليها.
- يقر المكتتب بأنه موافق على كافة الشروط والأحكام الواردة ضمن نشرة إصدار الأوراق المالية المراد الاكتتاب بها، كما يقر بالاطلاع على نشرة إصدار للشركة المصدرة ووافق بناء على ذلك على الاكتتاب بالأوراق المالية المعروضة.
- على المكتتب أن يلتزم بأحكام العرض العام من حيث الحد الأدنى المحدد لعدد الأوراق المالية التي يتوجب الاكتتاب بها أو أي شروط أخرى واردة في نشرة الإصدار، حيث قد يرفض طلب الاكتتاب في حال عدم التقيد بالمتطلبات الواردة في نشرة الإصدار.
- يقر المكتتب بأنه يتحمل كامل المسؤولية المترتبة على قراره المشاركة في الاكتتاب العام بأي من الأوراق المالية المعروضة من خلال الخدمة وتعبئة طلب الاكتتاب، كما انه يتحمل كامل المسؤولية في حال اعتماده على رأي ذوي الاختصاص سواء فيما يتعلق بالنواحي القانونية أو غير ذلك.
- على المكتتب اتخاذ قراره بالاكتتاب في الأوراق المالية المعروضة بناءً على نشرة الإصدار الخاصة بالعرض العام أو أي وثائق أخرى متعلقة بالعرض.
- لا تتحمل البلاد المالية أي مسؤولية من جراء أي خسارة قد تلحق بالمكتتب من جراء الاكتتاب العام بالأوراق المالية المعروضة من خلال استخدام خدمة الاكتتاب العام الإلكتروني.
- يتحمل المكتتب وحده مسؤولية عدم صحة أو دقة أو اكتمال أي من المعلومات التي يدخلها من خلال هذه الخدمة دون تحمل البلاد المالية مسؤولية أي من هذه البيانات.
- يحظر الاكتتاب الوهمي أو بأسماء وهمية تحت طائلة بطلان الاكتتاب.
- يحظر على المكتتب تعديل أو إلغاء أو إجراء أي كشط أو شطب على أي من محتويات طلبات الاكتتاب بعد طباعتها.
- تقديم طلب الاكتتاب
- إن تعبئة طلب الاكتتاب من خلال موقع البلاد المالية الإلكتروني لا يشكل قبولاً من قبل الشركة المصدرة لطلب الاكتتاب الخاص به كما لا يعد استكمالاً لإجراءات شراء الأوراق المالية المعروضة للاكتتاب .
- تكون الشركة المصدرة وحدها مسؤولة عن قبول طلبات الاكتتاب الخاصة بالورقة المالية المعروضة .
- مع مراعاة شروط وأحكام نشرة الإصدار إذا زاد الاكتتاب في الأوراق المالية عن العدد المطروح للاكتتاب، فتكون الشركة المصدرة مسؤولة عن تخصيص الأوراق المالية المطروحة على المكتتبين وفقاً للأنظمة والتشريعات المعمول بها وإعلام المكتتبين بذلك، كما يعمل على اتخاذ الإجراءات اللازمة لرد الزيادة في المبالغ المقبوضة.